دافعية الشريعة الإسلامية في القضاء على الفساد الإداري

د . فراس فياض يوسف الحمداني

جامعة الموصل/كلية التربية للعلوم الإنسانية

(قدم للنشر في ٢٠١٧/١١/١٨ ، قبل للنشر في ٢٠١٨/١/٧)

ملخص البحث: فمن ما لا ريب فيه أن من أمعن النظر في جزئيات وكليات الشريعة سيتجلى له ذلك المقصد ، الذي هو سبب ديمومة وصلاحية الشريعة الإسلامية واصلاحها لكل زمان ومكان، ولكل المجتمعات والشعوب مع اختلاف الثقافات والمستويات، وتطور الحياة الاقتصادية، وتشعب المعاملات المالية، ألا وهو مقصد الحفاظ على كل الحقوق البشرية التي كفلتها لهم هذه الشريعة، ولكن بمرور الزمن وانشغال الأمة بالحروب الداخلية والخارجية وطغيان الفتن في وسطها وتشتت علماءها وكبراءها فُقدت الحلقة الرئيسة من جملة حلقات فقدناها وهي الحلقة الذهبية، سَمَّتها حلقة دافعية الأحكام الشرعية، وما يهمنا في هذه الورقات تسليط الضوء على إحدى هذه الدافعيات في باب عظيم، ألا وهو باب الإدارة، وهل تنهض الأمم إلا بحسن إدارة مواردها وشؤون شعوبها ، فقد لمست من النصوص الشرعية اهتماما بالغا في محاربة الفساد الإداري، وذلك عبر إنشاء دافعية لدي المسلمين للقيام بواجباتهم المنوطة بهم إداريا ، وهو ما يُعرف بالعمل قديما ، من خلال الترغيب في اتقان العمل، والقيام به على أتم وجه، والترهيب من الاخلال به وإهماله، وقد كان سبب اختيار الموضوع: تسليط الضوء على هذه الجزئية المهمة، أما أهمية الموضوع: فلا يخفى على ذي لبّ أهمية تفعيل الجانب العملي الذي تدفع الشريعة الإسلامية المسلمين إليه عبر منظومة الترغيب والترهيب في كل أحكامها ، ومنها محاربة الفساد الإداري، ومنهجيتي في كتابة البحث ظاهرة من خلال: عزو الآيات إلى سورها ، وتخريج الأحاديث النبوية، واستخدام المصادر الأصلية في النقل والعزو.

The Drive of Islamic Sharia in the Elimination of Administrative Corruption

Abstract: There is no doubt that the most important consideration of the particles and colleges of Sharia will be reflected in that purpose, which is the reason for the permanence and validity of Islamic law and reform for all time and place, and all communities and peoples with different cultures and levels, and the evolution of economic life, and the complexity of financial transactions, On all the human rights guaranteed by them But the passage of time and the nation's preoccupation with internal and external wars and the tyranny of sedition in the middle and dispersion of its scientists and dignitaries lost the main ring of the rings lost, namely the golden ring, called a ring of legitimate motives, and what is important in these papers to highlight one of these motivations in a great door, Which is the door of administration, and do the nations rise only with good management Its resources and the affairs of its peoples. I have noticed the shar'i texts of great interest in fighting administrative corruption by creating a motivation for Muslims to carry out their administrative duties. This is known as the old work, through the encouragement of perfecting the work and doing it to the fullest extent. By its neglect, the reason for choosing the subject has been: highlight this part The importance of the subject: It is not hidden on the importance of activating the practical side that pays Islamic law to Muslims through the system of encouragement and intimidation in all its provisions, including the fight against administrative corruption, and my methodology in writing the research phenomenon through the attribution of verses to the wall, , And the use of original sources in transport and attribution.

الشريعة تعالج كل مشاكل الناس، عبر دافعية تولدها في نفوسهم تدفعهم للتغيير، وذلك عندما يتفاعلوا معها، قال تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ، وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾** [سورة الرعد: ١١].

ويقول أيضاً، جل جلاله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة الأنفال: ٥٣].

مقدمة

الحمد لله الدافع عن عباده النقم، بشريعة غرّاء ترقى بالبشرية نحو القمم، جلب لهم بها كل خير، ودفع عنهم كل ضير، فيها دافعية نحو المصالح جلية، وناهية عن المفاسد سوية، نال خيري الدنيا والآخرة من سار، وحاز الرضا وأنار، من كانت شريعة الله له سجية، وصلى الله على من جاءنا بها نقية، من غير شطط ونقصان وأذية، أقسم ما علم من خير إلا وقد به أخبر، ولا شر إلا وبه أنذر، ورضي الله عمن كانوا له خير مثال، أوردوا ما جاء به من غير سؤال، وجاهدوا حتى وصلت لنا على هيأة البدر التمام، أما بعد:

فمن ما لا ريب فيه أن من أمعن النظر في جزئيات وكليات الشريعة سيتجلى له ذلك المقصد، الذي هو سبب ديمومة وصلاحية الشريعة الإسلامية واصلاحها لكل زمان ومكان، ولكل المجتمعات والشعوب مع اختلاف الثقافات والمستويات، وتطور الحياة الاقتصادية، وتشعب المعاملات المالية، ألا وهو مقصد الحفاظ على كل الحقوق البشرية التي كفلتها لهم هذه الشريعة، ولكن بمرور الزمن وانشغال الأمة بالحروب الداخلية والخارجية وطغيان الفتن في وسطها وتشتت علماءها وكبراءها فُقدت الحلقة الرئيسة من جملة حلقات فقدناها وهي الحلقة الذهبية، سميتها حلقة دافعية الأحكام الشرعية، وما يهمنا في هذه الورقات تسليط الضوء على إحدى هذه الدافعيات في باب عظيم، ألا وهو باب الإدارة، وهل تنهض الأمم إلا بحسن إدارة مواردها وشؤون شعوبها، فقد لمست من النصوص الشرعية اهتماما بالغا في محاربة الفساد الإداري، وذلك عبر إنشاء دافعية لدي المسلمين للقيام بواجباتهم المنوطة بهم إداريا، وهو ما يُعرف بالعمل قديما، من خلال الترغيب في اتقان العمل، والقيام به على أتم وجه، والترهيب من الاخلال به وإهماله، وقد كان **سبب اختيار الموضوع:** تسليط الضوء على هذه الجزئية المهمة، أما **أهمية الموضوع:** فلا يخفى على ذي لبّ أهمية تفعيل الجانب العملي الذي تدفع الشريعة الإسلامية المسلمين إليه عبر

منظومة الترغيب والترهيب في كل أحكامها، ومنها محاربة الفساد الإداري، **ومنهجيتي** في كتابة البحث ظاهرة من خلال: تنسيب الآيات إلى سورها، وتخريج الأحاديث النبوية، واستخدام المصادر الأصلية في النقل والتنسيب، ولم أتوسع في المباحث التي تخص تعريف الدافعية وأنواعها والفساد الإداري وأنواعه؛ لأنها بمثابة تمهيد ومقدمة والأصل في البحث هو الكلام عن دافعية النصوص الشرعية، ولذلك كان جلُّ اهتمامي ببيانها، وفي الختام جاء في مقدمة و ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الدافعية والفساد الإداري:

المطلب الأول: تعريف الدافعية لغة واصطلاحاً .

المطلب الثاني: تعريف الفساد الإداري لغة واصطلاحاً .

المبحث الثاني: أنواع الدافعية والفساد الإداري:

المطلب الأول: أنواع الدافعية.

المطلب الثاني: أنواع الفساد الإداري.

المبحث الثالث: النصوص الدافعة للقضاء على الفساد الإداري:

المطلب الأول: النصوص القرآنية.

المطلب الثاني: النصوص النبوية.

ثم خاتمة وأبرز النتائج.

وصلى الله تعالى على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، فما كان من صواب فهو من توفيق الله تعالى وجميل ستره، وما كان من خطئٍ فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله وأهل العلم منه براء.

الباحث

المبحث الأول

مفهوم الدافعية والفساد الإداري

المطلب الأول

تعريف الدافعية لغة واصطلاحاً

الدافعية لغة:

هي من الفعل دفع: و(الدفع الإزالة بقوة دفعه يدفعه دفعا ودفاعا ودافعه ودفعه فاندفع وتدفع وتدافع وتدافعوا الشيء دفعه)[١]،: و كذا هي:(مفرد: مصدر صناعيّ من دافِع: رغبة، الدَّافعيَّة اللاَّشعوريَّة: (علم نفس): الرَّغبة الجارفة التي لا يدري الفرد عنها شيئًا ولكنّها توّثر فيه لكي يسلك سلوكًا معيَّنًا قد يكون ضدّ إرادته) [٢]. ولعل هذا التعريف مزج بين المعنى اللغوي والاصطلاحي النفسي.

---

(١) لسان العرب (٢/ ١٣٩٣)مادة(دفع) .

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٧٥٣) مادة (د ف ع) .

الدافعية اصطلاحاً: من خلال البحث وجدت تعريفات كثيرة ومتشعبة للدافعية وكلٌّ يعرّفها باعتبار يراه، اجتماعيا أو نفسيا، وسأقتصر على تعريف واحد تكاد أغلب التعريفات لا تخرج عنه: (من الواضح أنّ أصحاب النظريات يختلفون فيما بينهم في تصوراتهم عن الدافعية، ولكن هناك مع ذلك اتفاقا عاما على أنَّ الدافع: **عبارة عن عامل داخلي يستثير سلوك الانسان ويوجه ويحقق فيه التكامل**، ونحن لا نملك أن نلاحظه ملاحظة مباشرة وإنما نستنتجه من سلوكه) [٣] .

ولا يخفى على الناظر في التعريفين السابقين أنَّ ثمرتهما واحدة: ألا وهي التأثير في السلوك.

المطلب الثاني

تعريف الفساد الإداري لغة واصطلاحاً

الفساد لغة: هو من (فسد الشيء يفسد فسادا، فهو فاسد، وقوم فسدى) [٤]، والفساد نقيض الصلاح، وتفاسد القوم تدابروا وقطعوا الأرحام [٥]، و(الفساد هو التغيير عن المقدار الذي تدعو اليه الحكمة والشاهد أنه نقيض الصلاح) [٦]، وعليه يمكن أن يكون للفساد معنى واحد يجمع ما اختلف لفظه وهو أنه (نقيض الصلاح) .

الفساد اصطلاحاً: هو البطلان وتجاوز الصواب والحكمة والاضطراب والخلل والتلف، ففي العقد يقال فسد أي بطل وفسد الرجل جاوز الصواب والحكمة، وفسدت الأمور اضطربت وأدركها الخلل [٧]، وبصورة عامة هو التلف وضد الصلاح [٨]، ويمكن بعد هذا أن نقول ان معنى الفساد في اللغة والاصطلاح متقاربٌ دلالةً دون اللفظ، وهو نقيض الصلاح.

أما **الفساد الإداري كلقب:**

فهو: (استخدام السلطة العامة من أجل كسب أو ربح شخص ، أو من أجل تحقيق هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من أجل تحقيق منفعة لجماعة ، أو طبقة ما بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون ، أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي)[٩] .

---

(٣) الدافعية والانفعال (ص:٢٨) .

(٤) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٥١٩)، مادة(فسد) .

(٥) ينظر المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٤٥٨)، ولسان العرب (٣/ ٣٣٥)، مادة(فسد) .

(٦) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٤٠٥) .

(٧) ينظر القاموس الفقهي (ص: ٢٨٥) .

(٨) ينظر معجم لغة الفقهاء (ص: ٣٤٥) .

(٩)الفساد الإداري ومجتمع المستقبل(ص:٤٣) .

المبحث الثاني

أنواع الدافعية والفساد الإداري

المطلب الأول

أنواع الدافعية

تُقسم الدوافع على ثلاث فئات رئيسة:

١. (دوافع الجسم: وترتبط بالتكوين البيولوجي للفرد، وتساهم في تنظيم الوظائف الفسيولوجية، ويعرف هذا النوع من التنظيم بالتوازن الذاتي Homeostasis، ومن هذه الدوافع الجوع والعطش والجنس.

٢. دوافع ادراكات الذات Self–Perception: من خلال مختلف العمليات العقلية، وهي التي تؤدي إلى مستوى تقدير الذات، وتعمل على المحافظة على صورة مفهوم الذات، ومنها دافع الإنجاز.

٣. الدوافع الاجتماعية: والتي تختص بالعلاقات بين الأشخاص، ومنها دافع السيطرة) [١٠].

هذا ما يتم مداولته بين المختصين في علم النفس، وما يخص علم الشريعة، فأقول:

قبل أكثر من تسعمائة سنة ذكر علماء الأصول في الشريعة الإسلامية الحاجة وقبلها الضرورة ومن ثم التحسينيات، في معرض كلامهم عن حاجات الأنسان، وما يتولد عبرها من دوافع، وكيفية توفير هذه الحاجات عبر الدوافع[١١] .

المطلب الثاني

أنواع الفساد الإداري

عند الرجوع إلى أصحاب الاختصاص نجدهم يقسَّمون الفساد الإداري على أربع مجاميع[١٢]، وهي:

المجموعة الأولى: الانحرافات التنظيمية، ويقصد بها تلك المخالفات التي تصدر عن الموظف في أثناء تأديته لمهمات وظيفته والتي تتعلق بصفة أساسية بالعمل، ومن أهمها:

* عدم احترام العمل، ومن صور ذلك: (التأخر في الحضور صباحا –الخروج في وقت مبكر عن وقت الدوام الرسمي –النظر إلى الزمن المتبقي من العمل بدون النظر إلى مقدار إنتاجيته –قراءة الجرائد واستقبال الزوار –التنقل من مكتب إلى آخر . . . .) .

(١٠) دافعية الإنجاز(ص:٨٥) .

(١١) للاطلاع: ينظر: كتاب البرهان في أصول الفقه، للإمام الجويني، وبعده كتاب الموافقات للإمام الشاطبي.

(١٢) ينظر بتصرف: الفساد الإداري أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته(ص:٢٦ وما بعدها)، ومظاهر الانحراف الوظيفي (ص: ١وما بعدها) .

* امتناع الموظف عن أداء العمل المطلوب منه، ومن صور ذلك: (رفض الموظف أداء العمل المكلف به –عدم القيام بالعمل على الوجه الصحيح –التأخير في أداء العمل . . . .) .

* التراخي، ومن صور ذلك: (الكسل –الرغبة في الحصول على أكبر اجر مقابل أقل جهد –تنفيذ الحد الأدنى من العمل . . . .) .

* عدم الالتزام بأوامر وتعليمات الرؤساء، ومن صور ذلك: (العدوانية نحو الرئيس –عدم إطاعة أوامر الرئيس –البحث عن المنافذ والأعذار لعدم تنفيذ أوامر الرئيس . . . .) .

* السلبية، ومن صور ذلك: (اللامبالاة –عدم إبداء الرأي –عدم الميل إلى التجديد والتطوير والابتكار –العزوف عن المشاركة في اتخاذ القرارات –الانعزالية –عدم الرغبة في التعاون –عدم تشجيع العمل الجماعي –تجنب الاتصال بالأفراد . . . . .) .

* عدم تحمل المسؤولية، ومن صور ذلك: (تحويل الأوراق من مستوى إداري إلى آخر –التهرب من الإمضاءات والتوقيعات لعدم تحمل المسؤولية . . . .) .

* إفشاء أسرار العمل.

المجموعة الثانية: الانحرافات السلوكية، ويقصد بها تلك المخالفات الإدارية التي يرتكبها الموظف وتتعلق بمسلكه الشخصي وتصرفه، ومن أهمها:

* عدم المحافظة على كرامة الوظيفة، ومن صور ذلك: (ارتكاب الموظف لفعل مخل بالحياء في العمل كاستعمال المخدرات أو التورط في جرائم أخلاقية) .

* سوء استعمال السلطة، ومن صور ذلك: (كتقديم الخدمات الشخصية وتسهيل الأمور وتجاوز اعتبارات العدالة الموضوعية في منح أقارب أو معارف المسئولين ما يطلب منهم) .

* المحسوبية، ويترتب على انتشار ظاهرة المحسوبية شغل الوظائف العامة بأشخاص غير مؤهلين مما يؤثر على انخفاض كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات وزيادة الإنتاج.

* الوساطة، فيستعمل بعض الموظفين الوساطة شكلا من أشكال تبادل المصالح.

المجموعة الثالثة: الانحرافات المالية، ويقصد بها المخالفات المالية والإدارية التي تتصل بسير العمل المنوط بالموظف، وتتمثل هذه المخالفات فيما يلي:

* مخالفة القواعد والأحكام المالية المنصوص عليها داخل المنظمة.

* فرض المغارم، وتعني قيام الموظف بتسخير سلطة وظيفته للانتفاع من الأعمال الموكلة إليه في فرض الإتاوة على بعض الأشخاص أو استخدام القوة البشرية الحكومية من العمال والموظفين في الأمور الشخصية في غير الأعمال الرسمية المخصصة لهم.

* الإسراف في استخدام المال العام، ومن صوره: (تبديد الأموال العامة في الإنفاق على الأبنية والأثاث –المبالغة في استخدام المقتنيات العامة في الأمور الشخصية –إقامة الحفلات والدعايات ببذخ على الدعاية والإعلان والنشر في الصحف والمجلات في مناسبات التهاني والتعازي والتأبيد والتوديع . . . .) .

المجموعة الرابعة: الانحرافات الجنائية، ومن أكثرها ما يلي:

* الرشوة.

* اختلاس المال العام.

* التزوير.

المبحث الثالث

النصوص الدافعة للقضاء على الفساد الإداري

المطلب الأول

النصوص القرآنية

بعد بيان أبرز أنواع الفساد الإداري وأشكاله عند أهل الاختصاص بصورة مختصرة، أبين في هذا المبحث كيف أنَّ الشريعة الإسلامية خلال نصوصها دعت لإتقان العمل ومحاربة كل أمر يؤدي إلى الفساد الإداري وكل خلل ممكن يلحق بالعمل، وذلك عبر منظومة الترغيب والترهيب، وفي هذا أقول: معلوم أنّ القرآن الكريم جاء بكليات وعموميات وابتعد عن كثيرٍ من الجزئيات والتفصيلات وترك ذلك للسنة تبينه، ونجد دافعية الشريعة من خلال نصوصها (الكتاب والسنة) في هذا المضمار، فقد وردت في القرآن الكريم أكثر من (٥٣) آية تجعل العمل قرين الإيمان، وأكثر من (١٩) آية تتكلم عن العمل بصورة عامة، مدحا للعمل الصحيح وذما للعمل الخاطئ، من الآيات التي قرنت بين الإيمان والعمل الصالح قوله تعالى: **﴿والعصر (١) إن الإنسان لفي خسر (٢) إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر(٣) ﴾**(سورة العصر:١–٣)، بل جعل الله تعالى كل إنسان في خسران دنيوي و أخروي، واستثنى أصحاب الإيمان الذين قرنوا إيمانهم بالعمل، وتمثل العمل هنا بالعمل الصالح أولا والتواصي بنوعيه ثانياً، وهذا يشكل دافعية كبيرة لدى المسلمين نحو العمل الصحيح الصالح، واتقان العمل حرب ضروس ضد الفساد بكل أنواعه، وهذه من أعظم عموميات الشريعة؛ لأنها لم تفرق بين عمل التجارة أو الأعمال الصناعية أو غيرها من الأعمال التي تقوم عليها الحياة الدنيا والآخرة، بل دفعت الناس لإتقان كل عمل من الأعمال بناء على ما رتبت عليه من أجر، وما وعدت به من وزر وحساب، وهنا أوجبت الخسران الدنيوي قبل الأخروي لمن لا يتصف بما أراد القران ومما أراد إتقان العمل وهو كونه صالحا صحيحا ونافعاً .

وجاءت نصوص من الكتاب الكريم تدل على: **حرمة المال العام والخاص، ومنها:**

١ .قال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لاَ يُظْلَمُونَ**﴾[سورة آل عمران:١٦١].

أولاً: بيَّن الصفة الأبرز للأنبياء وهي عدم الغلول، بل أنَّ ذلك لا ينبغي لهم، وهي دعوة للاقتداء بهم في هذا الشأن لكل أتباعهم.

ثانياً: رهبت الآية من أنَّ كل من يغل، والغلول –هو أخذ المال من غير استحقاق– سيأتي يوم القيامة وهو مكلف بأن يأتي بذلك الغلول، ثم يحاسب ويوفى ما كسب.

وفي هذا دافع للمسلم الموظف والعامل وغيرهما على حد سواء لاجتناب أخذ مالا يستحق من مال وغيره؛ لأنه سيحاسب ويؤمر بإرجاعه في يوم لا يمكن فيه ذلك، وهو يوم القيامة.

٢ .جاءت النصوص تدعو للعمل، مع عدم نسيان أنَّ هناك من يراقب، ومنها:

–قوله تعالى: ﴿**وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾ (سورة التوبة: ١٠٥) .

هذا النص القرآني الجليل له دافعية عظيمة من ثلاث اعتبارات، الأولى: الأمر بالعمل، والثانية: أن هناك من يراقب ذلك العمل، وأولهم رب العالمين الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، الثالثة: أن الله تعالى سيعرض كل الأعمال على أصحابها يوم الجزاء والقيامة، وهذا كله يتطلب ويدفع المسلم إلى العمل، ومن ثم إتقانه؛ لأنه مراقب وكذلك سيجزى به، وهذا أيضا عام في كل عمل من شأنه نفع البشرية، وهم جزء من منظومة شرعية لمحاربة الفساد الإداري في كل الأعمال خلال مراقبة العامل عمله وأنه سيحاسب عليه.

٣ . نصوص تبين أحد غايات الخالق في الموت والحياة، ومنها:

– قال تعالى: ﴿**الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**﴾ (سورة الملك: ٢) .

في هذا النص أعظم دافعية: ألا وهي إعلام المخلوقين أن من غايات الخالق في خلق الموت والحياة، هي اختبارهم في العمل، وأنهم خلقوا ليميز الله تعالى بين أعمالهم، الحسن وغيرها، وإذا كان هذا الشأن في تحسين العمل، فهو بحد ذاته محاربة للفساد، ولكن عن طريق الترهيب والترغيب في إتقان العمل خلال دوافع نفسية تدفع أصحابها إلى الاحسان في أعمالهم.

-وقال جل شأنه: (﴿**وهو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على الماء**﴾ ثم بين الحكمة والعلة الغائية قال: ﴿**ليبلوكم أيكم أحسن عملا**﴾ **[سورة هود: آية ٧]** ولم يقل: أيكم أكثر عملا، وقال في أول سورة الكهف: ﴿**إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها**﴾ ثم بين الحكمة في ذلك قال: ﴿**لنبلوهم أيهم أحسن عملا**﴾ **[سورة الكهف: آية ٧]** وقال في أول سورة الملك: ﴿**الذي خلق الموت والحياة**﴾ ثم بين الحكمة فقال: ﴿**ليبلوكم أيكم أحسن عملا**﴾ **[سورة الملك: آية ٢]** ولم يقل: أكثر عملا، فدلت هذه الآيات القرآنية أنا خلقنا لنختبر ونبتلى في شيء هو إحسان العمل، ولا شك أن العاقل يقول: إذا كان ربي (جل وعلا) خلق الخلائق والسماوات والأرض والموت والحياة؛ لأجل الابتلاء في إحسان العمل، يا ليتني عرفت الطريق إلى إحسان العمل لأنجح بهذا الاختبار)[١٣].

٤. أكدت النصوص أنَّ كل عمل سيعود إلى صاحبه، ومنها:

-قال تعالى: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾ [سورة فصلت: ٤٦].

قرر هذا النص القرآني الجليل ثابتاً من ثوابت الشريعة، وهو: على الانسان أن يعلم أنَّ كل عمل يقدم عليه فهو بين أمرين: إما أن يكون عملا صالحا، فهو له وهو مأجور مجازى عليه في الدنيا والآخرة، وإما أن يكون عملا سيئا فيه أذى له أو لأحد من الناس، فهو عليه، ومحاسب على ما قدم في الدنيا والآخرة، والانسان الذي يؤمن بهذا فقد تقرر في ذهنه أنه يجب عليه الاحسان في العمل، وهذا فيه مقاومة للفساد الإداري؛ لأنه عكس المطلوب في النص.

-وقال جل ذكره: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[سورة النحل: ٩٧]، (حض كتاب الله على ممارسة الخير والعمل الصالح، و " العمل الصالح ": هو العمل المشروع الملائم للتوجيهات الإلهية، والمحقق لمقاصد الشريعة وأهدافها، مبشرا كل من سلك في حياته هذا المسلك من ذكر وأنثى بالحياة الطيبة في الدنيا، والجزاء الحسن في الآخرة)[١٤]، ولا شك أنَّ هذا يدفع المسلم إلى الاحسان في العمل وإتقانه، وهو بحد ذاته محاربة للفساد الإداري بصورة غير مباشرة.

-وقال عز من قائل: ﴿**فَمن يعْمل مِثْقَال ذرة خيرا يره وَمن يعْمل مِثْقَال ذرة شرا يره**﴾ (سورة الزلزلة: الْآيَتَانِ ٧ _ ٨)، (الآية: قال

([١٣])العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير (١/ ٣٩٤) .

([١٤])التيسير في أحاديث التفسير (٣/ ٣٥٥) .

رجل من المسلمين: حسبي حسبي إن عملت مثقال ذرة من خير أو شر رأيته انتهت الموعظة)[١٥] .

المطلب الثاني

النصوص النبوية

صحَّ عن النبي (صلى الله عليه وسلم) أحاديث تعمل على إنشاء دافع لدى المسلم نحو محاربة كل ما يؤدي إلى فساد إداري، وكذا أحاديث لإتقان العمل، وهو لا شك كذلك محاربةٌ للفساد الإداري أيضاً، ومنها:

أ- الأحاديث التي لمحاربة ومنع حصول الفساد الإداري من خلال منظومة الترهيب:

١ .أخذ الهدية من قبل الموظف أو العامل:

-ثبت عنه(صلى الله عليه وسلم) أنه: (استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اللتبية على الصدقة، فلما جاء حاسبه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: هذا لكم، وهذه هدية أهديت إلي، فقال: النبي صلى الله عليه وسلم: "ألا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك؟، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر قام فخطب، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: "أما بعد، **ما بال أقوام نوليهم أمورا مما ولانا الله، ونستعملهم على أمور مما ولَّاني الله، ثم يأتي أحدهم فيقول: هذا لكم، وهذه أهديت إلي، ألا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته، والذي نفس محمد بيده لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا جاء يوم القيامة يحمله على عاتقه**، فلا أعرفن رجلا يحمل على عنقه يوم القيامة بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر"، ثم بسط يده حتى رأيت بياض إبطيه بصر عيني، وسمع أذني، ثم قال: "ألا هل بلغت -ثلاثا-" الشهيد على ذلك زيد بن ثابت الأنصاري يحك منكبي منكبه)[١٦] .

لا شك أنَّ الهدايا التي تعطى للموظف هي مدخل للفساد الإداري؛ لأنها سبب للتنازل عن حق أو تغاضي عن باطل أو خطأ في مجرى العمل، وقد علل ذلك رسول الله(صلى الله عليه وسلم)بقوله: (**ألا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته**)، وهنا تأتي دافعية النص في منع ذلك حينما رهب من ذلك و وعد بقوله: (**إلا جاء يوم القيامة يحمله على عاتقه**)، وهو ينشئ خوفا في نفس الموظف؛ لأنه سيجد ما أخذ يوم القيامة، وكذلك هو مال حرام محاسب عليه.

٢ .عموم حرمة ما أخذ الموظف دون المرتب:

---

(١٥)الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٨/ ٥٩٦) .

(١٦)صحيح ابن حبان(١٠/ ٣٧٣)برقم(٤٥١٥)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

–وعن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: (**من استعملناه على عمل فرزقناه رزقا فما أخذ بعد ذلك فهو غلول**)[١٧] .

هذا النص الشريف يحدد ما للموظف وما عليه، فله المرتب الذي حدد له، وما عداه فلا يحل، وعندما يعلم الموظف والعامل ذلك وهو مؤمن به نجده في موقف يدفعه لأن يمتنع عن أخذ أي شيء عدا ما خصص له؛ لأنه غلول وحرام، ومن يغلل يأت بما غلَّ يوم القيامة، وهذا من جملة السياقات النبوية التي حاولت أن تنشئ دافع داخل المسلم يراقب فيه نفسه وتصرفاته ويحاسبها على ما يصدر منها .

٣.غش الموظف أو العامل:

–عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (**ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة**)[١٨] .

الغش هو خديعة المسؤول للمسؤول عنهم الذين صارت بعض شؤونهم عنده، وهذه الخديعة جزاء صاحبها حرمانه من الجنة يوم القيامة، وعندما يعلم الموظف ذلك ويؤمن به لا شك يدفعه للعمل وفق المبدأ المرسوم له ولا يتجاوزه غاشا لمن شؤونهم عنده من مواطنين وغيرهم، فهو دافع نحو اتقان العمل الوظيفي وغيره من الأعمال، وهذا عينه محاربة للفساد الإداري.

٤.الرشوة:

–عن أبي هريرة(رضي الله عنه)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**لعن الله الراشي والمرتشي**)[١٩] .

اللعن كما هو معلوم: الطرد من رحمة الله تعالى، وهذا يستحقه من تعاطى هذا الذنب الذي بسببه ضاعت حقوق كثير من الناس، ولذلك وجب وقوف الموظف من هذا النص موقف العارف به؛ لكي لا يقع في هذه الخطيئة التي توجب الطرد من رحمة الله تعالى التي وسعت كل شيء دونه، وغالبا الرشوة هي لأخذ حق وسلبه أو إثبات باطل؛ لذلك حرمت وترتب عليها اللعن، وغالبا ما تعطى الرشوة لمن بيده سلطة من موظف وغيره، وهذا الوعيد يعطي للموظف دافع داخلي يمنعه منها، وهذه وسيلة لمحاربة الفساد الإداري.

٥.توظيف غير الكفء مع وجود الأكفأ:

---

(١٧)سنن أبي داود (٤/ ٥٦٥)برقم(٢٩٤٣)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(١٨)صحيح مسلم(١/ ٨٧)برقم(٢٨٠) .

(١٩)مسند أحمد (١٥/ ٨)برقم(٩٠٢٣)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره.

-عن ابن عباس(رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله(صلى الله عليه وسلم): (**من استعمل رجلا من عصابة وفي تلك العصابة من هو أرضى لله منه فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين**)[٢٠] .

هذا النص الشريف ينشئ دافعا لدى المسؤولين لأن يختاروا الموظف الكفوء وعدم التحيز لآخر مع وجود من هو أفضل وأكفأ؛ لأنَّ ذلك مدخل للفساد الإداري، ونشوء موظفين غير أكفاء وعليه تتعطل مصالح الناس التي جاءت الشريعة لمراعاتها والحفاظ عليها، وهذا الدافع يتحقق عندما يعلم المسؤول أنَّ سوء الاختيار خيانة لله ولرسوله للناس، فبذلك يندفع الفساد الإداري وأحد أسبابه.

٦ .التصرف في المال العام:

-عن(عمر بن الخطاب(رضي الله عنه)، قال : لما كان يوم خيبر ، أقبل نفر من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : فلان شهيد ، فلان شهيد ، حتى مروا على رجل ، فقالوا : فلان شهيد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**كلا، إني رأيته في النار في بردة غلها، أو عباءة**)[٢١] .

-عن النبي(صلى الله عليه و سلم) يقول (**إنَّ رجالا يتخوضون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة**)[٢٢]، (الحديث دليل على أنه يحرم على من لم يستحق شيئًا من مال الله بأن لا يكون من المصارف التي عينها الله تعالى أن يأخذه ويتملكه وأن ذلك من المعاصي الموجبة للنار، وفي قوله: يتخوضون دلالة على أنه يقبح توسعهم منه)[٢٣] .

(قوله: "إنَّ رجالا يتخوضون"؛ أي: يسرعون ويتصرفون في مال بيت المال، أو الزكاة، أو الغنيمة، أو الفيء بغير إذن الإمام، ويأخذون منه أكثر من أجرة عملهم، فلهم النار)[٢٤] .

و(الحديث فيه دلالة على أنه يحرم على من لم يستحق شيئًا من مال الله تعالى -بألا يكون من المصارف التي عين سبحانه وتعالى- أن يأخذه ويتملكه، وأن ذلك من المعاصي الموجبة للنار، ويَدْخل في هذا النوع من كان بيده مال الله تعالى من إمام أو وال، وصرفه في غير مصارفه اتباعًا لتشهّيه واختياره)[٢٥] .

---

(٢٠)المستدرك على الصحيحين للحاكم (٤/ ١٠٤)برقم(٧٠٢٣)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢١)صحيح مسلم (١/ ٧٥)برقم(٢٢٤) .

(٢٢)صحيح البخاري (٣/ ١١٣٥)برقم(٢٩٥٠) .

(٢٣)سبل السلام (٢/ ٦٦٨) .

(٢٤)المفاتيح في شرح المصابيح (٤/ ٣١٧) .

(٢٥)البدر التمام شرح بلوغ المرام (١٠/ ٢٩٤) .

قوله: (في مال الله بغير حق: أي يتصرفون في مال المسلمين بالباطل)[٢٦] .

– وجاء عن رسول الله(صلى الله عليه وسلم) قوله: (**إنَّ هذا المال خضرة حلوة، من أصابه بحقه بورك له فيه، ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار**)[٢٧] .

في هذه النصوص دفع نحو تحاشي المال العام وصيانته وعدم الخوض فيه؛ لأنَّ ذلك يوجب النار وإن كان المتصرف من أعلى الناس مرتبة عند الله تعالى، وهنا المقصود به في النص الأول الشهيد الذي استشهد في سبيل الله تعالى، وهذه النصوص ترهب الموظف المسلم من الخوض والتصرف بغير حق في المال العام، وفي ذلك حفظ للمال العام وعدم هدره، وهو منع للفساد الإداري برعاية الموظف لما هو تحت يده من أموال الدولة.

ب–أحاديث ترهب وترغب في إتقان العمل بشكل عام:

–قوله:((**ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته**) [٢٨]، فيه دلالة أنّ إتقان العمل واجبٌ شرعيّ على كل مُوظفٍ وعامل ومستأمن على عمل أو مال أو رعية، وأنَّ من تولى شيئاً من ذلك فسوف يسأل عنه في الدنيا ويوم القيامة، وهذا النص يُحدث دافعاً في نفس المسلم يدفع لرعاية عمله أياً كان خوفا من المسائلة الربانية.

–وثبت عنه (صلى الله عليه وسلم) أنه قال: (**إنَّ الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه**)[٢٩] .

وفيه ترغيب للموظف والعامل في إتقان العمل وهو موجب لمحبة الله تعالى.

–عن أبي هريرة قال: (بينما النبي صلى الله عليه و سلم في جلس يحدث القوم جاءه أعرابي فقال متى الساعة ؟ فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قال، وقال بعضهم بل لم يسمع، حتى إذ قضى حديثه قال (أين – أراه – السائل عن الساعة)؟ قال ها أنا يا رسول الله، قال: (فإذا ضُيعت الأمانة فانتظر الساعة)، قال كيف

---

(٢٦)فتح الباري (٦/ ٢١٩) .

(٢٧)مسند أحمد (٤٥/ ٩٢)برقم(٢٧١٢٤)، وقال العلامة أحمد شاكر: حديث صحيح .

(٢٨) صحيح البخاري (٦/ ٢٦١١) برقم (٦٧١٩) .

(٢٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٣/ ١٠٦) برقم(١١١٣) .

إضاعتها ؟ قال: (**إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة**)[٣٠].

وهذا تحذير للمسؤولين أنَّ توسيد الوظائف العامة والخاصة لغير أهلها وأصحابها من علامات خراب الدنيا بقيام الساعة وهو أيضا إيذان بذلك، وهذا ينشئ لديهم دافع نحو الاختيار الصحيح المبني على الكفاءة والخبرة لدي الموظف والعامل.

أكتفي بهذا القدر من هذه النصوص، وغيرها كثير معلوم، نجد فيها دافعية نحو إتقان العمل واحترامه وكونه عبادة، وفي ذلك باب للقضاء على الفساد الإداري بكل أشكاله وصوره.

الخاتمة

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى وعلى آله وصحبه أهل الصدق والوفى، ومن سار على هديهم واقتفى أثرهم، أما بعد:

فمن عظيم نعم الله تعالى التوفيق للإنجاز، وبعد هذه الجولة السريعة في ثنايا النصوص وأمات الكتب توصلت إلى مجموعة من النتائج، أبرزها:

١. أنَّ مسألة الدافعية في الأحكام الشرعية جلية و واضحة، فقط تحتاج لمزيد اهتمام وإبراز في التطبيقات الفقهية.

٢. دماء وأموال المسلمين وغيرهم من الناس غير الحربيين مصونة بنص الشرع، ونصوص ذلك فيها دافعية للمسلمين تحثهم على رعايتها وعدم التفريط بها من خلال القيام بالواجبات الإدارية المنوطة بهم.

٣. أنَّ الشريعة كلها مصالح، سواء مصالح دنيوية أم أخروية، وجعلت لقيام وديمومة هذه المصالح مقاصد أوجبت على أتْباعِها تحقيقَها والقيام بها من خلال الدافعية التي أوجدتها النصوص الشرعية الترغيبية والترهيبية.

٤. أنَّ الفساد الإداري مرض ينخر في جسد الأمة، وفي الرجوع إلى الشريعة الإسلامية نجد العلاج الناجع للخلاص من هذا المرض العضال.

٥. أنَّ الفساد الإداري هو أبرز أسباب تدهور الحالة الاقتصادية للدول والشعوب، ورجوعها إلى الخلف وتخلفها عن ركب الحضارة والتقدم.

٦. أنَّ النصوص الشرعية تكفلت لمن اتبعها دافعية تحصن المجتمع من براثن الفساد والفاسدين.

٧. النصوص القرآنية تضافرت في مسألة اتقان العمل وعدم التهاون في أداء الواجبات المنوطة بأصحابها .

([٣٠])صحيح البخاري (١/ ٣٣)برقم(٥٩) .

٨. بينت النصوص النبوية الشريفة خطورة الفساد الإداري، وحاولت علاجه عبر وسائل عدة، منها دفع المسلم نحو منهج رباني يدفع صاحبه لإتقان عمله والحفاظ على العمل والمال العام والتحرز عن الرشوة والمحسوبية وغيرها من دواعي الفساد الإداري.

أبرز التوصيات:

١. أوصي اخواني الباحثين بأن يهتموا بجانب دوافع الشريعة؛ لأن النصوص الشرعية لم تأتي حاكمة فقط، بل جاءت وتحمل في طياتها دافعية نحو إقامة مصالح الناس الدنيوية والأخروية.

٢. التوسع في باب التنقيب عن النصوص الشرعية التي تحوي معالجات لقضيا تمس حياة الناس؛ لأن الشريعة الإسلامية لم تأتي لمعالجة مشكلات عقائدية أو فقهية فقط، بل نظامها شامل في اصلاح كل شؤون الحياة.

٣. مع عدم اغفال النص القرآني، ادامة النظر في النصوص النبوية؛ لأنها في غالب أمرها جاءت مفسرة وموضحة لأصول النصوص القرآنية التي هي المنهاج العام والنظام الشامل لحياة البشرية وآخرتهم.

المصادر والمراجع

القرآن العظيم.

١. البدر التمام شرح بلوغ المرام، المؤلف: الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (المتوفى: ١١١٩ هـ)، المحقق: علي بن عبد الله الزبن، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى، جـ ١ - ٢ (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م)، جـ ٣ - ٥(١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، ٦ - ١٠ (١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م).

٢. التيسير في أحاديث التفسير، المؤلف: محمد المكي الناصري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

٣. الجامع الصحيح المختصر، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت لبنان.

٤. دافعية الإنجاز، تأليف: الدكتور عبد اللطيف محمد خليفة، الناشر: دار غريب، القاهرة/ مصر، سنة ٢٠٠٠م.

٥. الدافعية والانفعال: المؤلف: ادوارد ج. مواري، ترجمة: الدكتور أحمد عبد العزيز سلامة، ومراجعة: الدكتور محمد عثمان نجاتي، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ _ ١٩٨٨م.

٦.الدر المنثور في التفسير بالمأثور، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق: مركز هجر للبحوث، الناشر: دار هجر – مصر، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٧.سبل السلام، المؤلف : محمد بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (المتوفى : ١١٨٢هـ)، الناشر : مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة : الرابعة ١٣٧٩هـ/ ١٩٦٠م.

٨.سلسلة الأحاديث الصحيحة المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف) .

٩.سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩م.

١٠.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

١١.صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.

١٢.صحيح مسلم، المؤلف : أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (المتوفى: ٢٦١ هـ)، المحقق : مجموعة من المحققين، الناشر : دار الجيل – بيروت، الطبعة : مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في استانبول سنة ١٣٣٤هـ.

١٣.العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، المحقق: خالد بن عثمان السبت، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦هـ.

١٤.فتح الباري، شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩ه، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد

عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

١٥. الفساد الإداري أنماطه وأسبابه وسبل مكافحته، خالد عبد الرحمن بن حسن بن عمر آل الشيخ، وهي أطروحة دكتوراه في العلوم الأمنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، ٢٠٠٧م.

١٦. الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، المؤلف: السيد علي شتار، الناشر: المكتبة المصرية، الإسكندرية، مصر، ٢٠٠٣م،د.ط.

١٧. الفروق اللغوية للعسكري: المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.

١٨. القاموس الفقهي: المؤلف: سعدي أبو جيب، الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: تصوير ١٩٩٣ م الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م .

١٩. لسان العرب: المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٢٠. المحكم والمحيط الأعظم: المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٢١. المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ه– ١٩٩٠م.

٢٢. مسند أحمد، لمؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٢٣. مظاهر الانحراف الوظيفي، المؤلف: الشميمري , أحمد بن عبد الرحمن . (١٤٢٤ هـ)، مجلة التدريب والتقنية, العدد(٥٧).

٢٤. معجم اللغة العربية المعاصرة: المؤلف: د أحمد مختار عبد

الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٢٥.معجم لغة الفقهاء: المؤلف: محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع

٢٦.المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.